

## الأصول والضوابط

قالوا وانما لا يباح له شيء منها لانه مقصر وقادر على استباحتها كلها في الحال بالتوبة

.

واما العاصي في سفره وهو الذي يكون سفره مباحا لكنه يرتكب في طريقه معصية كشرب  
الخمير وغيره فتباح له الرخص وا<sup>١</sup> اعلم